

جمهوريّة مصر العَرَبِيَّةُ



رئاسةُ الْمُهُولَيْنَ

الوَلَاحِ الْمَصِيرِ

مُلْحِقٌ لِّلْجَرِيدَ الرَّسْمِيَّةِ

الثُّمُنْ ١٢ جِنِيَّةً

السنة
١٩٦ هـ

الصادر في يوم السبت ٢٨ صفر سنة ١٤٤٤
الموافق (٢٤ سبتمبر سنة ٢٠٢٢)

العدد
٢١١



محتويات العدد

رقم الصفحة

٣	وزارة السياحة والآثار : قرار رقم ٢٢٣ لسنة ٢٠٢٢
٨	محافظة الشرقية : قرار رقم ٣٢٩١ لسنة ٢٠٢٢
١٠	الهيئة العامة للرقابة المالية : قرار رقم ١٥٣٠ لسنة ٢٠٢٢
١٢	محافظة القاهرة { قرار قيد رقم ١١٥٦١ لسنة ٢٠٢٢
٢٣-١٣	مديرية التضامن الاجتماعي { قرارات توفيق أوضاع جمعيات
٢٧-٢٥	مديرية التضامن الاجتماعي بالقليوبية : قرارا توفيق أوضاع جمعيتين
٢٩	إعلانات مختلفة : إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح
-	إعلانات فقد
-	إعلانات مناقصات وممارسات
-	إعلانات بيع وتأجير
-	حجوزات - بيع وإدارية



قرارات

وزارة السياحة والآثار

قرار رقم ٢٢٣ لسنة ٢٠٢٢

الصادر بتاريخ ٢٠٢٢/٧/٥

وزير السياحة والآثار

بعد الاطلاع على قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بشأن إنشاء المجلس

الأعلى للآثار :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٥٥ لسنة ٢٠١٩ :

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٢٥ :

وعلى مذكرة السيد الدكتور أمين عام المجلس الأعلى للآثار :

قرر :

مادة أولى - إخضاع موقع آثار وادي المحرشات (الوادي الملون) بناحية الشيخ مفتاح - مركز الداخلة بمحافظة الوادى الجديد ، البالغ مساحته ٥٣٥ فدانًا و٦٦ قيراطاً و٩ سهم (١٤ سهم) والموضح الحدود والمعالم بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية وكشف الإحداثيات المرفقين ، لأحكام المادة (٢٠) من قانون حماية الآثار رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣

مادة ثانية - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

وزير السياحة والآثار

أ.د / خالد العناني

المجلس الأعلى للآثار

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار السيد الأستاذ الدكتور وزير السياحة والآثار
بشأن إخضاع موقع آثار وادى المحربيشات (الوادى الملون)
ناحية الشيخ مفتاح - مركز الداخلة - الوادى الجديد
البالغ مساحته (٥٣٥ فدانًا و ١٦ قيراطاً و ٩ سهم)

تنص المادة (٢٠) من قانون حماية الآثار رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ والمستبدلة
بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠١٨ على «لا يجوز منح تراخيص للبناء فى المواقع
أو الأراضي الأثرية .

ويحظر على الغير إقامة منشآت أو مدافن أو شق قنوات أو إعداد طرق
أو الزراعة في المواقع أو الأراضي الأثرية أو في المنافع العامة للآثار أو الأراضي
الداخلة ضمن حرم الآثار أو خطوط التجميل المعتمدة .

كما لا يجوز غرس أشجار أو قطعها أو رفع أنقاض أو أحجار أو أخذ أتربة
أو أسمدة أو رمال ، أو القيام بأى عمل يتربّط عليه تغيير في معالم هذه المواقع
والأراضي إلا بتراخيص من المجلس تحت إشرافه .

ويسرى حكم الفقرة السابقة على الأراضي المتاخمة التي تقع خارج نطاق
الموقع المشار إليها ، والتي تمتد حتى مسافة ثلاثة كيلو مترات في المناطق
غير المأهولة ، أو للمسافة التي يحددها المجلس بما يحقق حماية بيئه الآثار في
غيرها من المناطق .

ويجوز بقرار من الوزير تطبيق أحكام هذه المادة على الأراضي التي يتبعين
للمجلس، بناءً على الدراسات التي يجريها ، احتمال وجود آثار بها ، كما يسرى
حكمها على الأراضي الصحراوية ، وعلى المناطق المرخص بعمل محاجر فيها .

وفي جميع الأحوال ، تشرط موافقة اللجنة المختصة قبل صدور الترخيص أو القرار الوزاري المنصوص عليهما في الفقرتين الثالثة والخامسة من هذه المادة ، وذلك كله بالتنسيق مع وزارة الدفاع لأخذ رأيها فيما يتعلق بالمناطق الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية والأراضي التي تخص وزارة الدفاع» .

تنص المادة (٦٧) من اللائحة التنفيذية للقانون سالف الذكر الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧١٢ لسنة ٢٠١٠ والمعدلة بقرار وزير الآثار رقم ٣٦٥ لسنة ٢٠١٨ على أن «تشكل بقرار من الوزير لجنتان دائمتان مختصتان بالآثار هما اللجنة الدائمة للآثار المصرية واليونانية والرومانية ، وللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية والمسيحية» .

كما تنص المادة (٧٠) من ذات اللائحة على : «تحتضن اللجنتان ، كل فيما يخصه بالنظر فيما يتعلق بشئون الآثار ، وعلى الأخص الموضوعات الآتية
٤- تحديد الأراضي المطلوب إخضاعها وفقاً لأحكام المادة (٢٠) من القانون إذا ما توافرت بها شواهد أثرية بناً على الدراسات التي يجريها المجلس» .

يقع المسطح المطلوب إخضاعه والبالغ مساحته ٥٣٥ فدانًا و٦ قيراطاً و٩٠ سهم(بوادي المخريشات (الوادي الملون) ناحية الشيخ مفتاح - مركز الداخلة بمحافظة الوادي الجديد .

وجاء بالمذكرة العلمية أن منطقة آثار وادي المخريشات (الوادي الملون) يُعد من المناطق الأثرية الهامة بالداخلة حيث إن الموقع عبارة عن مجموعة من التلال الصخرية والتي تحمل مخريشات تمثل في نقوش (للزراف / والنعام / الحيوانات البرية / أشكال هندسية / أشكال آدمية) وأيضاً هناك الكثير من الشواهد الأثرية الظاهرة على السطح كالحلقات الحجرية والتي تعرف باسم المستعمرات السكانية ، وكذلك العديد من المواقع والتي كان يستخدمها الإنسان الأول في طهي الطعام وقد قامتبعثة الكندية

بعمل مسح أثرى لبعض التلال بالموقع في أواخر القرن الماضى ولا توجد بالموقع أية إشغالات ويرجع للعصر الحجرى الحديث (عصر ما قبل التاريخ) وذلك من خلال الشواهد الأثرية الظاهرة على السطح .

كما جاء بمحضر المعاينة المحرر في ٣١/٣/٢٠٢١ وتأشيره المساحة والأملاك أنه تم تشكيل لجنة عليا لمعاينة منطقة آثار وادى المخرشات المطلوب إخضاعه بقرية الشيخ مفتاح - مركز الداخلة بمحافظة الوادى الجديد وبالمعاينة على الطبيعة تبين أن الموقع عبارة عن وادى صحراء متراحمى فى عمق الصحراء لا يوجد له طريق ممهدة ويشغله الكثير من التكوينات الصخرية التي تمثل تلال صخرية يحمل بعضها مخرشات تمثل أشكال هندسية وحيوانية وأن الموقع يرجع لعصور ما قبل التاريخ وأنه خالى من أية إشغالات وتبلغ مساحتته (٥٣٥ فدانًا و١٦ قيراطًا و٩ سهم) .

وقد وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية في جلستها بتاريخ ٢٥/١٠/٢٠٢١ على إخضاع المسطح البالغ مساحته (٥٣٥ فدانًا و١٦ قيراطًا و٩ سهم) بوادى المخرشات (الوادى الملون) ناحية الشيخ مفتاح - مركز الداخلة - الوادى الجديد - لأحكام المادة (٢٠) من القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته وذلك للأهمية التاريخية للموقع .

لذلك

فقد أعد مشروع القرار المرفق ويترشّف السيد الدكتور الأمين العام للمجلس الأعلى للآثار برفقه للتفضل بالنظر وعند الموافقة بإصداره .

الأمين العام

لل المجلس الأعلى للآثار

د/ مصطفى وزيري

C11 مل ١

موقع الارض المراد اخضاعه للمجلس الاعلى للآثار

المجلس الاعلى للآثار
قطاع الآثار المصرية
منطقة آثار الداخلة والفرافرة - الوادي الجديد
وادي المخربشات (الوادي الملون) بمنطقة الشيخ مقناح - الداخلية - الوادي الجديد

بمساحة سهم قيراط فدان

٥٣٥ ١٩ ٨,٨

نقاط الاحداثيات

الاحداثيات (Wgs 84 egypt)				الاحداثيات (O egypt)				رقم النقطة
شماليات	شرقيات	شماليات	شرقيات	شماليات	شرقيات	شماليات	شرقيات	
٢٥ ٣٠	٢٥,١٨	٢٩ .٩	٤٠,٩٦	٣١٣٣١٦,٥	٤٢٩٩٥٤,١	١		
٢٥ ٢٩	٥,٢٤	٢٩ .٩	٢٤,٤٥٢	٣٠,٩٧,٥	٤٢٩٤٨٣,٥	٢		
٢٥ ٢٩	٩,٨١٦	٢٩ .٨	٥٢,٦٣٥	٣١,٦١,٥	٤٢٨٥٩٦,٠	٣		
٢٥ ٣٠	٢٩,٧٦٦	٢٩ .٩	٨,٣٦٩	٣١٣٥١٦,٠	٤٢٩٦٧,٥	٤		
							المساحة	
							٥٣٥ ١٩ ٨,٨	

X

اسم المشروع / تصميم ورسم / مهندس / صابر عطية محمد

اصدار اول	٢٠٢٠/١١	التاريخ	
الاصدار	التاريخ	المهندس	صابر عطية محمد

محافظة الشرقية

قرار رقم ٣٢٩١ لسنة ٢٠٢٢

محافظ الشرقية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن البناء الموحد ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛

وعلى قرار معالي المحافظ رقم ١٦ لسنة ٢٠١٦ باعتماد المخططات التفصيلية

لقرى محافظة الشرقية؛

وعلى مذكرة العرض من الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية على معالي الدكتور الوزير محافظ الشرقية رقم (١٩٣) في ٢٠٢٢/٣/٧ على الموافقة على رفع

الشارع (الوارد بالمخطط التفصيلي لقرية تلبانة - الوحدة المحلية ببني هلال - مركز منيا القمح) والمأر بقطعة الأرض ملك المواطن / حمادة محمد صلاح محمد أحمد فراج،

حيث إنه لا يخلق قطع حبيسة وجميع المبانى القائمة تطل على شوارع قائمة؛

قرر:

(مادة أولى)

تعديل الشارع (الوارد بالمخطط التفصيلي لقرية تلبانة - الوحدة المحلية ببني هلال- مركز منيا القمح) وذلك بإلغاء الجزء المأر بقطعة الأرض ملك المواطن / حمادة محمد صلاح محمد أحمد فراج ، نظراً لعدم خلق قطع حبيسة وجميع المبانى القائمة تطل على شوارع قائمة مع الالتزام بأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

(مادة ثانية)

لا يعتبر هذا القرار ترخيصاً بالبناء للمواطن المذكور .

لا يعتبر هذا القرار سنداً للملكية للمواطن المذكور .

يعتبر هذا القرار مكملاً لقرار معالى المحافظ رقم ١٦ لسنة ٢٠١٦

(مادة ثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

(مادة رابعة)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر في ١٢/٣/٢٠٢٢

محافظ الشرقية

أ.د/ ممدوح غراب



الهيئة العامة للرقابة المالية

قرار رقم ١٥٣٠ لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٩/٧

**بشأن شطب تسجيل صندوق التأمين الخاص
بالعاملين في شركة الدلتا الصناعية (إيديال)**

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية؛

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم ٢٠٧ لسنة ١٩٨٢ بتسجيل صندوق التأمين الخاص بالعاملين في شركة الدلتا الصناعية (إيديال) برقم (٢٠٧) سجل صناديق التأمين الخاصة؛

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها؛

وعلى قرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٨٦٥ لسنة ٢٠٢١ بتاريخ ٢٠٢١/٨/٢١ بتصفيه الصندوق المذكور أو لحين إنها أعمال تصفية الصندوق أيهما أقرب؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة المؤرخة ٢٠٢٢/٩/٤؛

قرر:

مادّة ١ - شطب تسجيل صندوق التأمين الخاص بالعاملين في شركة الدلتا الصناعية (إيديال) من سجل صناديق التأمين الخاصة بالهيئة ابتداءً من تاريخ صدور هذا القرار .

مادّة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لنشره، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح



محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعي
ادارة الجمعيات

قرار قيد رقم ١١٥٦١ لسنة ٢٠٢٢
بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٣٠

وكيل الوزارة - مدير المديرية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بدميرية القاهرة بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٣٠ ؛

قرر :

(مادة أولى)

قيد مؤسسة بنات المستقبل لتنمية المرأة والطفل .
التابعة لإدارة : غرب القاهرة الاجتماعية .

عنوانها : ١٣ ش البرازيل بالزمالك - شقة رقم (١٦) .

نطاقها الجغرافي : على مستوى جمهورية مصر العربية .

ميدان عملها : المساعدات الاجتماعية - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية - تنظيم الأسرة - التنمية الاقتصادية .

تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : (خمسة) أمناء .

السنة المالية : تبدأ من ٧/١ وتنتهي في ٦/٣٠

مبلغ التأسيس : ٢١٠٠ جنيه (فقط واحد وعشرون ألف جنيه لا غير) .

أيولة الأموال في حالة الحل إلى : مؤسسة مجدى يعقوب لأمراض وأبحاث القلب
التابعة لإدارة المركزية للجمعيات برقم ٥٥٨ لسنة ٢٠٠٨ وذلك طبقاً لما ورد بـلائحة
النظام الأساسي .

(مادة ثانية)

تلزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسي بالسجل الخاص ، وينشر
بالواقع المصري ، ولا ينفذ أى نشاط إلا بعد موافقة الجهات المختصة .

وكيل الوزارة

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن

مديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية أبناء مشطا الخيرية

المقيدة برقم (٣١٢٧) بتاريخ ١٩٨٣/٩/٢٧

مدير مديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/١٢/١٨

لجمعية أبناء مشطا الخيرية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون

رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية؛

وعلى الطلب المقدم من السيد / على محمد سالمان طنطاوي المفوض عن جمعية

أبناء مشطا الخيرية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعي

بالقاهرة؛

وعلى المذكورة المعروضة من إدارة الشئون القانونية بتاريخ ٢٠٢٢/٥/؛

وبناءً على موافقة السيد وكيل المديرية بتاريخ ٢٠٢٢/٥/ بشأن الموضوع

الموضح فيما بعد؛

قرر:

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية أبناء مشطا الخيرية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالي:

رقم القيد (٣١٢٧) والتابعة لإدارة روض الفرج الاجتماعية.

تاریخ وسنه القيد : ١٩٨٣/٩/٢٧

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٢٠١١٠١١٧١١٨٨) .
عنوان مركز إدارتها : ١٠١ شارع أبو الفرج - روض الفرج - القاهرة .

مجالات عمل الجمعية :

- ١ - المساعدات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسي" .
- ٢ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
- ٣ - الخدمات الصحية .
- ٤ - الخدمات التعليمية .
- ٥ - الأنشطة الرياضية .
- ٦ - رعاية الأسرة .
- ٧ - رعاية الطفولة والأمومة .
- ٨ - التنمية الاقتصادية لزيادة دخل الأسرة .
- ٩ - حماية البيئة والمحافظة عليها .

نطاق عملها الجغرافي : على مستوى الجمهورية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٩) أعضاء وفقاً لما هو وارد
بـلائحة النظام الأساسي .

حل الجمعية وأيولاتها أموالها : طبقاً لما ورد بـلائحة النظام الأساسي
للجمعية لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بـلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة
العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن

مديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية دار الكتاب الناطق لخدمة المكفوفين

المقيدة برقم (٣٧٢١) بتاريخ ١٩٩٠/٧/٨

مدير مديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية :

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٧/٢٦

لجمعية دار الكتاب الناطق لخدمة المكفوفين بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً

لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية :

وعلى الطلب المقدم من السيد / دعاء أحمد على المفوض عن جمعية دار

الكتاب الناطق لخدمة المكفوفين لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن

الاجتماعي بالقاهرة :

وعلى المذكورة المعروضة من إدارة الشئون القانونية بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٠ :

وبناءً على موافقة السيد وكيل المديرية بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٢ بشأن الموضوع

الموضح فيما بعد :

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية دار الكتاب الناطق لخدمة المكفوفين طبقاً لاحكام القانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالي :

رقم القيد (٥٥٨٣) والتابعة لإدارة وسط الاجتماعية .

تاريخ وسنة القيد : ٢٠٠٤/٥/١٢

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٨٧.١٣.١٧.١١.٢٢).

عنوان مركز إدارتها : جامعة الأزهر - الدراسة .

مجالات عمل الجمعية :

- ١ - رعاية الفئات الخاصة والمعاقين .
 - ٢ - خدمات ثقافية وعلمية ودينية .

نطاق عمل الجمعية : محلية على مستوى الجمهورية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : ٥ (خمسة) أعضاء وفقاً لما هو وارد

بيانات النسخة الأساسية .

للجمعية لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية).

(المادة الثانية)

تلزيم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن

مديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

الجمعية المصرية لأمراض الكبد والجهاز الهضمي والأمراض المعدية

المقيدة برقم (٥٦٩٦) بتاريخ ١٩٩٦/٦/١٢

مدير مديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/١/٥

للجمعية المصرية لأمراض الكبد والجهاز الهضمي والأمراض المعدية بشأن الموافقة على

توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية؛

وعلى الطلب المقدم من السيد / سمير محمد عبد المجيد المفوض عن الجمعية

المصرية لأمراض الكبد والجهاز الهضمي والأمراض المعدية لتوفيق الأوضاع ورقياً

وإلكترونياً ب Directorate of Social Solidarity ،

وعلى المذكورة المعروضة من إدارة الشئون القانونية بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٤؛

وبناءً على موافقة السيد وكيل المديرية بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٤ بشأن الموضوع

الموضح فيما بعد؛

قرر:

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع الجمعية المصرية لأمراض الكبد والجهاز الهضمي والأمراض المعدية

طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالي:

رقم القيد (٥٦٩٦) والتابعة لإدارة غرب القاهرة الاجتماعية.

تاریخ وسنه القید : ١٩٩٦/٦/١٢

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٢٠١١٠١٥٢١٢٣١٠٢٢).

عنوان مركز إدارتها : ١ ش أوزریس - عمارة تاجر جاردن سیتی - القاهرة .

مجالات عمل الجمعية :

١ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية "مجال العمل الرئيسي" .

٢ - المساعدات الاجتماعية .

٣ - تنمية المجتمع المحلي .

٤ - الخدمات التعليمية .

٥ - الخدمات الصحية .

٦ - التنمية الاقتصادية لزيادة دخل الأسرة .

نطاق عملها الجغرافي : على مستوى الجمهورية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٧) أعضاء وفقاً لما هو وارد

بلاطحة النظام الأساسي .

حل الجمعية وأيولدة أموالها : طبقاً لما ورد بلاطحة النظام الأساسي

للجمعية لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلاطحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة

العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ١٩٢٠ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن

مديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

مؤسسة الروماتيزم الحديثة

المقيدة برقم (٧٥٣٨) بتاريخ ٢٠٠٩/١١٩

مدير مديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية؛

وعلى اجتماع مجلس الأمناء المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٨/٩ لمؤسسة الروماتيزم

الحديثة بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩

ولائحته التنفيذية؛

وعلى الطلب المقدم من السيد / حسن محمد حسن بسيونى المفوض عن

مؤسسة الروماتيزم الحديثة لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن

الاجتماعي بالقاهرة؛

وعلى المذكورة المعروضة من إدارة الشئون القانونية بتاريخ ٢٠٢٢/٦/ :

وبناءً على موافقة السيد وكيل المديرية بتاريخ ٢٠٢٢/٦/ بشأن الموضوع

الموضح فيما بعد :

قرر:

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع مؤسسة الروماتيزم الحديثة طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالي :

رقم القيد (٧٥٣٨) والتابعة لإدارة غرب القاهرة الاجتماعية .

تاريخ وسنة القيد : ٢٠٠٩/١٩

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٢٠١٢٢٠٥١١١٥٠١٢٢٠٥) .

عنوان مركز إدارتها : ١ ش ميدان التحرير - قسم قصر النيل - القاهرة .

مجالات عمل المؤسسة :

١ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية "مجال العمل الرئيسي" .

٢ - المساعدات الاجتماعية .

٣ - الخدمات الصحية .

٤ - الصداقة بين الشعوب .

نطاق عمل المؤسسة : على مستوى الجمهورية .

تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : (خمسة) أمناء وفقاً لما هو وارد

بلاطحة النظام الأساسي .

حل المؤسسة وأيولها أموالها : طبقاً لما ورد بلاطحة النظام الأساسي

للمؤسسة لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم المؤسسة بما ورد بلاطحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن

مديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية التروية للحج والعمرة

المقيدة برقم (١٠٠٧٢) بتاريخ ٢٠١٦/١٢٠

مدير مديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٩/٨

لجمعية التروية للحج والعمرة بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون

رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية؛

وعلى الطلب المقدم من السيدة/ هنا منصور حامد محمد المفوض عن

جمعية التروية للحج والعمرة لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بديرية التضامن

الاجتماعي بالقاهرة؛

وعلى المذكورة المعروضة من إدارة الشئون القانونية بتاريخ / ٢٠٢٢/ :

وبناءً على موافقة السيد وكيل المديرية بتاريخ / ٢٠٢٢/ بشأن الموضوع

الموضح فيما بعد؛

قرر:

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية التروية للحج والعمرة طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالي:

رقم القيد (١٠٠٧٢) والتابعة لإدارة حلوان.

تاریخ وسنه القید : ٢٠١٦/١/٢٠

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢١٠١١٠٣٣٦١٤٩٣٨) .
عنوان مركز إدارتها : ٥ شارع ٧ - منشية جمال عبد الناصر - حلوان - القاهرة .

مجالات عمل الجمعية :

- ١ - رعاية الطفولة والأمومة "مجال العمل الرئيسي" .
- ٢ - المساعدات الاجتماعية .
- ٣ - رعاية الأسرة .
- ٤ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
- ٥ - رعاية الفئات الخاصة والمعاقين .
- ٦ - الدفاع الاجتماعي .
- ٧ - الأنشطة الصحية .
- ٨ - حماية البيئة والمحافظة عليها .
- ٩ - التنمية الاقتصادية لزيادة دخل الأسرة .

نطاق عملها الجغرافي : على مستوى الجمهورية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (خمسة) أعضاء وفقاً لما هو وارد
بـلائحة النظام الأساسي .

حل الجمعية وأيولاتها أموالها : طبقاً لما ورد بـلائحة النظام الأساسي
للجمعية لـ (جمعية خير حلوان للأعمال الخيرية المقيدة برقم ١١٢٣٢ محافظة القاهرة) .

(المادة الثانية)

تلزם الجمعية بما ورد بـلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة
العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/أحمد عبد الرحمن

مديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية خير حلوان للأعمال الخيرية

المقيدة برقم (١١٢٣٢) بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢٧

مدير مديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٦/١٩

لجمعية خير حلوان للأعمال الخيرية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لاحكام

القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية؛

وعلى الطلب المقدم من السيد / خالد جلال عبد الحليم المفوض عن جمعية

خير حلوان للأعمال الخيرية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن

الاجتماعي بالقاهرة؛

وعلى المذكورة المعروضة من إدارة الشئون القانونية بتاريخ ٢٠٢٢/٧/ :

وبناءً على موافقة السيد مدير المديرية بتاريخ ٢٠٢٢/٧/ بشأن الموضوع

الموضح فيما بعد :

قرر:

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية خير حلوان للأعمال الخيرية طبقاً لاحكام القانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالي :

رقم القيد (١١٢٣٢) والتابعة لإدارة حلوان .

تاریخ وسنه القيد : ٢٧/١٢/٢٠٢٠

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢١٠١١٣٣٦١٤٩٦٨) .
عنوان مركز إدارتها : ٢٨ ش ٣ كمال سرحان - منشية جمال عبد الناصر - القاهرة .

مجالات عمل الجمعية :

- ١ - رعاية الأئمة والطفلة "مجال العمل الرئيسي" .
- ٢ - الأنشطة الصحية .
- ٣ - المساعدات الاجتماعية .
- ٤ - حماية البيئة والمحافظة عليها .
- ٥ - رعاية الأسرة .
- ٦ - التنمية الاقتصادية لزيادة دخل الأسرة .
- ٧ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
- ٨ - رعاية الفئات الخاصة والمعوقين .
- ٩ - الدفع الاجتماعي .

نطاق عمل الجمعية : على مستوى الجمهورية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٥) أعضاء وفقاً لما هو وارد
بـلائحة النظام الأساسي .

حل الجمعية وأيولاتها أموالها : طبقاً لما ورد بـلائحة النظام الأساسي
للجمعية لـ (جمعية التروية للحج والعمرة - المقيدة برقم ١٠٠٧٢ - محافظة القاهرة) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بـلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة
العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن

مديرية التضامن الاجتماعي بالقليوبية

ادارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية تنمية المجتمع المحلي بأبو العلا كساب - بهتيم

المقيدة برقم (٥٠٣) بتاريخ ١٩٨٦/٥/٢٠

مدير مديرية التضامن الاجتماعي بالقليوبية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢١ لجمعية تنمية

المجتمع المحلي بأبو العلا كساب ببهتيم بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام

القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية؛

وعلى الطلب المقدم من السيد / سعيد بكري السيد المفوض عن جمعية تنمية المجتمع

المحلى بأبو العلا كساب ببهتيم لتفوييق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن

الاجتماعي بالقليوبية؛

وبناءً على ما عرضه علينا السيد وكيل المديرية بالذكر المؤرخة

في ١٥/٣/٢٠٢٢ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد؛

قرر:

(المادة الأولى)

تفوييق أوضاع جمعية تنمية المجتمع المحلي بأبو العلا كساب ببهتيم طبقاً لأحكام

القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالي:

رقم القيد (٥٠٣).

تاريخ وسنة القيد : ١٩٨٦/٥/٢٠

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٢٠٤١٠٠٦٩٠٩٧٤٢) .
 عنوان مركز إدارتها : ش مسجد خضير - منطقة أبو العلا كساب - بهتيم -
 حى شرق شبرا الخيمة .

مجالات عمل الجمعية :

- ١ - تنمية المجتمع المحلي "مجال العمل الرئيسي" .
- ٢ - رعاية الأمة والطفولة .
- ٣ - خدمات ثقافية وعلمية ودينية .
- ٤ - الأنشطة الصحية .
- ٥ - المساعدات الاجتماعية .
- ٦ - ميدان حماية البيئة .
- ٧ - النشاط الرياضي والبدني .
- ٨ - رعاية المعوقين .
- ٩ - النشاط الاجتماعي .
- ١٠ - الأنشطة الاقتصادية .

نطاق عمل الجمعية : على مستوى المحافظة .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٧) أعضاء وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسي .

حل الجمعية وأيولاه أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسي للجمعية لـ (تنمية المجتمع المحلي بإسكان الكابلات المشهرة برقم ٤٥٠ لسنة ١٩٨٦) .
(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها الأساسي وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ،
 وتلتزم الجمعية بنشر قيد ملخص النظام الأساسي لها بجريدة الواقع المصرية .

مدير المديرية

أ/ خالد عبد العليم متولى

مديرية التضامن الاجتماعي بالقليوبية

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

الجمعية الخيرية لأبناء الحمادية - بركة السبع - منوفية

المقيدة برقم (٢٤٤٠) بتاريخ ٢٠١٧/٥/١٠

مدير مديرية التضامن الاجتماعي بالقليوبية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢١ للجمعية
الخيرية لأبناء الحمادية - بركة السبع - منوفية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً
لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد / عاصم رشدى إبراهيم المفوض عن الجمعية الخيرية
لأبناء الحمادية بركرة السبع - منوفية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن
الاجتماعي بالقليوبية ؛

وعلى مذكرة إدارة شبرا الخيمة غرب الاجتماعية المؤرخة في ٢٠٢٢/٥/٣١
وبناءً على ما عرضه علينا السيد وكيل المديرية بالذكر المؤرخة
في ٢٠٢٢/٦/١٤ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع الجمعية الخيرية لأبناء الحمادية - بركة السبع - منوفية طبقاً لـأحكام

القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالي :

رقم القيد (٢٤٤٠) .

تاریخ وسنة القید : ٢٠١٧/٥/١٠

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٢٠٤١٥٢١٢٢٩٦) .

عنوان مركز إدارتها : ١٦ ش شرف الدين أرض نوبار - شبرا الخيمة .

مجالات عمل الجمعية :

المساعدات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسي" .

نطاق عمل الجمعية : على مستوى الجمهورية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٥) أعضاء وفقاً لما هو وارد بـلائحة

النظام الأساسي .

حل الجمعية وأيولهـة أموالها : طبقاً لما ورد بـلائحة النظام الأساسي

للجمعية لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بـلائحة نظامها الأساسي وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم

مارسة العمل الأهلـى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ خالد عبد العليم متولى



إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح

**الهيئة المصرية العامة للمساحة
الإدارة المركزية لشئون المساحة بالمناطق
 مديرية المساحة بالقليوبية**

(إعلان)

تعلن الهيئة المصرية العامة للمساحة بأنه قد صدر قرار المنفعة العامة رقم ٣٩٤ لسنة ٢٠٢٢ والمنشور بالجريدة الرسمية بالعدد (٨) بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٤ وقضى بتقدير صفة المنفعة العامة باعتبار مشروع توسيعات محطة معالجة الصرف الصحي رقم ٩١١ صرف صحي بناحية كفر سليم مركز القناطر الخيرية محافظة القليوبية وكذلك صدر قرار المنفعة العامة رقم ٣٩٥ لسنة ٢٠٢٢ والمنشور بالجريدة الرسمية بالعدد (٨) بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٤ وقضى بتقدير صفة النفع العامة باعتبار مشروع إقامة محطة الصرف الصحي (٨٤٤) صرف صحي بناحية نوب طحا - مركز شبين القناطر محافظة القليوبية .

وطبقاً للمادة السابعة وتعديلاتها من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة .

تعلن الهيئة المصرية العامة للمساحة بأنها ستقوم بعرض الكشوف والخرائط المشتملة على البيانات والتعمويضات المقدرة لهذه الممتلكات الالزمة للمشروع في المدة من ٢٠٢٢/٩/٢٥ إلى ٢٠٢٢/١٠/٢٤ وذلك في الأماكن التالية :

- الإدارة المركزية لشئون المساحة بالمناطق ١٨٠ شارع عكاشة - الدقى - الجيزة .
- مديرية المساحة بالقليوبية ببنها .
- مقر الوحدة المحلية بقرية شلقان مركز القناطر الخيرية محافظة القليوبية .
- مقر العمودية بناحية كفر سليم - مركز القناطر الخيرية - محافظة القليوبية .
- مقر الوحدة المحلية بنوى - مركز شبين القناطر - محافظة القليوبية .

٦ - مقر العمودية بقرية نوب طحا - مركز شبين القناطر - محافظة القليوبية .
 وعلى جميع من يهمهم الأمر الاطلاع على الكشوف والخراطط المذكورة خلال المدة المحددة وذلك للتحقق من قيد حقوقهم بها أو الاعتراض على أية بيانات تتعلق بهم .
 ولنوى الشأن من المالك وأصحاب الشأن خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ انتهاء مدة عرض الكشوف والخراطط الاعتراض على البيانات الواردة فيها طبقاً للمادة الثامنة وتعديلاتها من القانون .

وكذلك فإنه لكل من الجهة طالبة نزع الملكية وذوى الشأن من المالك وأصحاب الحقوق خلال أربعة أشهر من تاريخ انتهاء مدة عرض الكشوف والخراطط الحق فى الطعن على تقدير التعويض أمام المحكمة الابتدائية الكائن فى دائرتها العقارات والمنشآت طبقاً للمادة التاسعة من القانون .
 مع العلم بأن البيانات الخاصة بالعقارات والحقوق المرجحة فى الكشوف تصير نهائية إذا لم تقدم عنها معارضات أو طعون خلال المدة الموضحة فيما سبق .

**الهيئة المصرية العامة للمساحة
الادارة المركزية لشئون المساحة بالمناطق
 مديرية المساحة بالقليوبية
(إعلان)**

تعلن الهيئة المصرية العامة للمساحة بأنه قد صدر قرار المنفعة العامة رقم ١٣٨ لسنة ٢٠٢١ والمنشور بالجريدة الرسمية بالعدد (٦) بتاريخ ٢٠٢١/٢/١١ وقضى بتقدير صفة المنفعة العامة باعتبار مشروع إنشاء محور حر شرق الرياح التوفيقى فى المسافة من بعها حتى ميت غمر رقم (٤٥١) طريق ناحية كفور عامر ورضوان - مركز كفر شكر - محافظة القليوبية .

وطبقاً للمادة السابعة وتعديلاتها من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة .

تعلن الهيئة المصرية العامة للمساحة بأنها ستقوم بعرض الكشوف والخرائط المستملة على البيانات والتعويضات المقدرة لهذه الممتلكات اللازمة للمشروع في المدة من ٢٠٢٢/٩/٢٥ إلى ٢٠٢٢/١٠/٢٤ وذلك في الأماكن التالية :

١ - الإدارية المركزية لشئون المساحة بالمناطق ١٨١ شارع عكاشة - الدقى - الجيزة) .

٢ - مديرية المساحة بالقليوبية ببنها .

٣ - مقر الوحدة المحلية بقرية أنسيني - مركز كفر شكر - محافظة القليوبية .

٤ - مقر العمودية بناحية كفور عامر ورضوان مركز كفر شكر - محافظة القليوبية . وعلى جميع من يهمهم الأمر الاطلاع على الكشوف والخرائط المذكورة خلال المدة المحددة وذلك للتحقق من قيد حقوقهم بها أو الاعتراض على أية بيانات تتعلق بهم . ولنوى الشأن من المالك وأصحاب الشأن خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ انتهاء مدة عرض الكشوف والخرائط الاعتراض على البيانات الواردة فيها طبقاً للمادة الثامنة وتعديلاتها من القانون .

وكذلك فإنه لكل من الجهة طالبة نزع الملكية وذوى الشأن من المالك وأصحاب الحقوق خلال أربعة أشهر من تاريخ انتهائة مدة عرض الكشوف والخراط الحق فى الطعن على تقدير التعويض أمام المحكمة الابتدائية الكائن فى دائرتها العقارات والمنشآت طبقاً للمادة التاسعة من القانون .

مع العلم بأن البيانات الخاصة بالعقارات والحقوق المدرجة فى الكشوف تصير نهائية إذا لم تقدم عنها معارضات أو طعون خلال المدة الموضحة فيما سبق .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢

٩٣٤ - ٢٠٢٢/٩/٢٤ - ٩٣٤/٢٥٢٣٥

